

سنن ابن ماجه

15 - حدثنا محمد بن ربح بن مهاجر المصري أنبأنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير حدثه .

النخل بها يسقون التي الحلة شراج في A رسول عند الزبير خاصم الأنصار من رجلا أن - Y . فقال الأنصاري سرح الماء يمر . فأبى عليه . فاختصمنا عند رسول الله A فقال رسول الله A (اسق يا زبير . ثم أرسل الماء إلى جارك) فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن عمك ؟ فتلون وجه رسول الله A ثم قال (يا زبير اسق . ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدار) قال فقال الزبير والله إنني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك . { فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدون في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما } .

[ش (شراج الحرة) الشراج جمع شجرة وهي مسایل الماء . والحرة أرض ذات حجارة سود . (سرح الماء) أي أطلقه بعد احتباسه . (إن كان) يفتح الهمزة حرف مصدري أو مخفف " أن واللام مقدرة . أي حكمت بذلك لكونه ابن عمك . والجملة استئنافية في موضع التعليل . (فتلون) أي تغير وظهر فيه آثار الغضب . (الجدر) هو الجدار . قبل المراد ما رفع حول المزرعة كالجدار . وقيل أصول الشجر] . K صحيح